

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٦١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحة ٤٠٠٠ م٢، بمدينة رأس سدر محافظة جنوب سيناء ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة إعدادي مهني عليها ، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : بطول ١٤٥٧ م ويحده حرم طريق مفتوح .

الحد القبلي : بطول ١٤٥٧ م ويحده زوائد المدرسة التجريبية .

الحد الشرقي : بطول ٧٠ م ويحده حرم طريق مفتوح .

الحد الغربي : بطول ٧٠ م ويحده مقترن مدرسة قريض .

(المادة الثانية)

يشعر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٦ يوليو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب